

Distr.: General
7 July 2016
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً

بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس
اللجنة من البعثة الدائمة لأوغندا لدى الأمم المتحدة

يشرف البعثة الدائمة لجمهورية أوغندا لدى الأمم المتحدة أن تحيل إليكم طيه وثيقة
تتضمن الخطوات التي اتخذتها حكومة أوغندا فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن
٢٢٧٠ (٢٠١٦) (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق

050716 050716 16-11269 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لأوغندا لدى الأمم المتحدة

التدابير التي اتخذتها حكومة أوغندا فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦)

في ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، أبرم اتفاق بين وزارة الأمن الشعبي في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ووزارة الداخلية في جمهورية أوغندا بشأن التعاون المتبادل. وينص الاتفاق، في جملة أمور، على توفير التعليم والتدريب لقوة الشرطة الأوغندية في مجالات الفنون القتالية، والإنقاذ البحري، والأمن، والمسائل التقنية. والاتفاق بعينه المستمد من اتفاق التعاون المتبادل المتصل بتدريب الشرطة سينتهي في نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٦. وكان من المقرر تجديد الاتفاق ولكنه، في ضوء القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، لن يُجدد.

والاتفاق رقم MOD/016/2004 المبرم بين وزارة الدفاع في جمهورية أوغندا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتوفير التدريب العسكري في الفنون القتالية والحركات البهلوانية انتهى في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦. وكان من المقرر تجديده لكنه، في ضوء القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، لم يُجدد.

والاتفاق رقم MOD/029/2007 المبرم بين وزارة الدفاع في جمهورية أوغندا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتوفير التدريب للطيارين والأخصائيين التقنيين التابعين لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية ينتهي في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٨. وكان من المقرر تجديد العقد إثر انقضائه. غير أنه، في ضوء القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، لن يُجدد.

وفيما يتعلق بمن يخضع من الأفراد والكيانات لحظر السفر وتجميد الأصول، فقد أبلغت السلطات الحكومية المختصة بأمر أولئك الأفراد وتلك الكيانات وطلب إليها أن تتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦).